للفعل في الزنة فاجروه على لفظ المفعول لانه اخف من لفظ
الفاعل لان الفاعل بالكسر والمفعول بالفتح والفتح اخص وكان
اسما الزمان والمكان مفعول فيهما من حيث المعنى فكان
استعمال لفظ المفعول له اقيس فان قلت مكان البحث اما
ان يكون حسيا واما ان يكون معنويا وبالضرورة لا
بد له من مباحث والباحث عن الشيء والمفتش عنه لا بد له
من آلة والآلة ايضا اما ان تكون حسية واما ان تكون
معنوية فما ضابط اسما الآلة قلت ضابطها ان الآلة هي
كل اسم اشتق من فعل اسما يشتعان به في ذلك الفعل كالمفتاح
فانه اسم لما يفتح به والمكسحة اسم ما يكنس به وقد يطلق
على ما يفعل فيه اذا كان مما يستعان به كالمحلب وصيغتها
المطردة مفعل ومفعال ومفعلة وقيل انما الحق به البا
قياسي وانما فصلها الفاضل ابن الحاجب عن المسقط
ونحوه مما جا بضمتين في الحكم بنفي القياس مع ان الجميع
سماعي لانه لم يرد بقوله ليس بقياس كون الصيغة
سماعية بل اراد ان مضموم العين واليم ليس كاخواته في
جواز الاطلاق على كل آلة وانما هي اسما الات مخصوصة
فلا يقال لمدهن الا للآلة التي جعلت للدهن ولو جعل
الدهن في اناء غيره لم يسم مدهنا وكذا غيرها والمسقط
الاناء الذي جعل فيه المسقط والمنخل ما ينخل به الشيء والمذق
ما يذق به والمرجمة انا الاسنان وفي الصحاح المحوضة
بكسر اليم وفتح الراء وذكر في بعض النسخ انه المشهور
والامهات جمع امهة واختلفوا في ان الها اصلية

او

او زايدة فذهب جماعة الى ان الها اصلية منهم الجلال
المحلي ويوبره ان المجرد كان لا بعد الها من حروف
الزيادة ولكن اورد عليه من خمسة اوجه الاول قولهم
اخشه واجاب عنه ابن الحاجب بان ذلك لا يلزمه لانها
حرف جيء به لمعنى فلا يكون من حروف الزيادة الثاني
انهم قالوا في جمع ام امهات وقال الشاعر ابي كرب الحرب
رجى اللبب ٥ معرم الصولة عالي النسب ٥ امهاتي حذق
والناس ابي فالها زايدة اما فعل بدليل الامومة في مصد
وامهات في جمعها قال الشاعر ٥ اذا الامهات قحمن الوجوه فرخن الطلام
واجيب عن ذلك بمنع ان اما فعل والها زايدة وسنده ان
الها يجوز ان تكون اصلا لما نقل الخليل بن احمد في كتاب
العين باسهت بمعنى اخذت اما وهذا يدل على اصالة
الها والتا ايضا فتكون امهه فعله كاسهه وهي العظمة ثم
حذفت الها والتا ايضا فوزن ام فع فالامومة فعوعة
ثم بتقدير تسليم انه فعل لا يلزم منه زيادة الها في امهه لجواز
ان يقال ها اصلان فام فعل وامهه فعله كدامث ودمثه
وبمعنى وهو المكان اللين ولا يمكن ان يقال الراز ايدة لانها
ليست من حروف الزيادة وكذا يقال عين ثرة وسحاب ثراي
كثير الماء ورجل ثرثار اي مكثار مهذار من الثرثرة وهي كثرة
الكلام وتردد بره فانه لا يمكن الحكم بزيادة التا الثانية
في ثرثار لما يلزم من الفصل وكذا الولوو لان فان لا لبابع
اللولو لا يجي من الرباعي لان ثه للنسبة لا يجي الا من الثلاثي
كما هو معلوم من قاعدتهم كخباز وعطار فالال من ثلاثي

Copyright © Sabanci University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)